

التاريخ: 2019/1/21

السادة/ شركة بورصة الكويت للأوراق المالية
المحترمين
تحية طيبة وبعد؛

الموضوع: إفصاح عن معلومات جوهرية

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه، تود شركة كي جي ال لجستيك (ش.م.ك.ع) الإفصاح عن الحكم الصادر من محكمة الاستئناف بتاريخ 2019/1/20 والذي قضى بإلغاء الشق الأول من حكم محكمة أول درجة وتأييد الشق الثاني بشأن رفض طلب مؤسسة الموانئ الكويتية إلزام شركة كي جي ال الدولية للموانئ والتخزين والنقل (شركة زميلة) بمبلغ 2,700,000 د.ك عن الرسم المضاعف لفترة التسجيل السابقة كمقابل مناولة منفرد، وذلك بحسب نموذج الإفصاح عن الدعاوي القضائية المرفق، علماً بأن ذلك الحكم محل طعن بالتميز.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام؛

د. جعفر محمد علي

رئيس مجلس الإدارة



شركة كي جي ال لجستيك ش.م.ك.ع.
KGL Logistics K.P.S.C. ③

نسخة إلى: هيئة أسواق المال.

نموذج الإفصاح عن الدعاوي القضائية

التاريخ	2019/1/21
اسم الشركة المدرجة	شركة كي جي ال لوجستيك (ش.م.ك.ع)
رقم القضية	الاستئناف رقمي 227، 2017/317 إداري 3
موضوع القضية	<u>الدعوى الأصلية:</u> المرفوعة من شركة كي جي ال الدولية للموانئ والتخزين والنقل (شركة زميلة) وشركة كي جي ال للمناولة (شركة تابعة) ضد مؤسسة الموانئ الكويتية بطلب إلغاء القرار الوزاري رقم (م.م.ك/و-4-2016) الصادر بتاريخ 2016/3/27 والمتضمن في مادته الأولى إلغاء القرار الوزاري رقم (م.م.ك/و-25-2007) الصادر بتاريخ 2007/7/24 في شأن تعديل بعض بنود نظام المناولة المعمول به في مؤسسة الموانئ الكويتية ومنها الفقرة (ج) من المادة (2) بتعديل مدة التسجيل من (سنوياً) لتصبح (10 سنوات)، وكذلك الفقرة (3) من المادة (7) الخاصة بمضاعفة مقابل الاستغلال. <u>الدعوى الفرعية:</u> المرفوعة من مؤسسة الموانئ الكويتية ضد شركة كي جي ال الدولية للموانئ والتخزين والنقل (شركة زميلة) للمطالبة بالرسم المضاعف لمقابل الاستغلال بمبلغ وقدره 2,700,000 د.ك عن فترة تسجيلها السابقة كمقابل مناولة منفرد.
تاريخ الحكم	2019/1/20
المحكمة التي أصدرت الحكم	محكمة الاستئناف
أطراف الدعوى	1- شركة كي جي ال الدولية للموانئ والتخزين والنقل (شركة زميلة). 2- شركة كي جي ال للمناولة (شركة تابعة). ضد 1- وزير الدولة لشئون الخدمات بصفته رئيس مجلس الإدارة. 2- مدير عام مؤسسة الموانئ الكويتية بصفته.
الحكم لصالح	1- شركة كي جي ال الدولية للموانئ والتخزين والنقل (شركة زميلة). 2- مؤسسة الموانئ الكويتية.
منطوق حكم أول درجة	حكمت المحكمة أولاً: بقبول الدعوى الأصلية شكلاً وفي الموضوع بإلغاء القرار المطعون فيه رقم م.م.ك/و-4-2016 الصادر في 2016/3/27 على النحو المبين في الأسباب مع إلزام الجهة الإدارية بالمصاريف ومبلغ مقداره 500 د.ك (خمسمائة دينار كويتي) مقابل أتعاب المحاماة الفعلية. ثانياً: بقبول الدعوى الفرعية شكلاً ورفضها موضوعاً مع إعفاء الجهة الإدارية من مصاريفها والزامها بمبلغ مقداره 500 د.ك (خمسمائة دينار كويتي) مقابل أتعاب المحاماة الفعلية.

منطوق حكم الإستئناف	حكمت المحكمة أولاً: عدم قبول الاستئناف الأول على النحو المبين بالأسباب. ثانياً: قبول الاستئناف الثاني شكلاً وفي الموضوع بإلغاء الحكم المستأنف ورفض دعوى المستأنف ضدهما والزمتهما المصروفات وعشرين ديناراً مقابل أتعاب المحاماة وتأيد الحكم فيما عدا ذلك.
منطوق حكم التمييز	لا يوجد
الأثر المتوقع على الشركة نتيجة الحكم	يتعذر قياسه في الوقت الراهن